



سياسة صرف المساعدات

مقدمة:-

غرض هذه السياسة التعريف بمعايير وشروط وإرشادات خاصة بصرف المساعدات التي تمنحها الجمعية للمستفيدين من خدماتها، علماً بأن الجمعية ومن خلال لانحنتها الأساسية وأهدافها فهي لا تمنح المساعدات المالية النقدية ولكن مساعداتها الخدمات النوعية بمثابة قيمة مالية مقدمة للجهة المستفيدة.

النطاق:-

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة صرف المساعدات فيما يتعلق بالتحقق من مدى الاستحقاق والمسؤوليات المحددة لمنفذى الصرف

البيان:-

المستفيدين:

١. الجهات التي تحت تقع تحت إشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية والتي تسمى بالقطاع الثالث.
٢. العاملون في القطاع الثالث.

شروط وضوابط المستفيدين:

١. النطاق الجغرافي داخل المملكة العربية السعودية.
٢. الترخيص ساري المفعول.
٣. لديه مقر رئيسي.
٤. لديه فريق مستقر.

التاريخ :
الرقم :
المشفوعات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالحوية
مسجلة برقم ٢٤٧:

المطلبات:-

١. تعبئة نموذج الطلب واعتماده من رئيس مجلس الإدارة.
٢. نسخه من الترخيص.
٣. نسخه من اللائحة الأساسية المعتمدة.
٤. هيكل إداري معتمد.

ث. إلغاء وسحب المساعدة:

للجمعية الحق في الرجوع عن المساعدة أو إلغائها إذا تبين لها إحدى الحالات التالية:

١. عدم صحة المستندات المقدمة للجمعية.
٢. سبق وان استفادة الجهة من المساعدة مسبقاً.
٣. عدم انطباق الشروط على الجهة المستفيدة.
٤. انسحاب المدير التنفيذي أو ممثلها في فترة المساعدة.
٥. عدم الالتزام في تطبيق معايير متطلبات المساعدة.

ج. أقرار ومنح المساعدة:

تصرف المساعدات المنصوص عليها ضمن الخطة التي تعدتها الجمعية وفي حدود الاعتمادات المالية المخصصة لذلك ، على أن يتم ترشيح الجهة المستحقة وفق تحقق معايير وشروط الخدمة أو المساعدة من قبل لجنة المشاريع في الجمعية وذلك وفق محضر اجتماع اللجنة المؤرخ والمعتمد من أعضاؤها، وفي حالة تساوي الجهات تكون أولوية الترشيح طبقاً لأسبقية التقدم بالطلب ، ومن ثم يرفع إلى إدارة البرامج والمشاريع لإكمال الإجراءات المتعلقة بالمساعدة، على أن يتم اشعار الجهة بالقبول بعدأخذ التعميدات على الاستمرار في تطبيق المعايير والحصول على الخدمة واجتيازها بجدارة بما يحقق الهدف من المساعدة،



ميثاق والتزام:-

١. الجمعية تعمل وعلى الدوام بالاتسام العدالة والنزاهة والشفافية.
٢. الجمعية تلتزم في جميع أنشطتها، في لوانها ومبادئها وممارساتها الأخلاقية السامية.
٣. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام أي جهة مستفيدة عن أي خلل في القيم والتعهدات تجاههم، وعدم الاعباء من تلقي المساعدة.
٤. لا يستغل منسوبي الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية ولا يقبلوا أي هدايا أو امتيازات مقابل الخدمات التي يقدموها سوى ما يقرر لهم مجلس الإدارة.
٥. الجمعية تلتزم بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المستفيدين ويحق للمستفيدين، الحصول على المعلومات عن كيفية استحقاقهم للمساعدات.

المسؤوليات:-

هذه السياسة تطبق ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملون الذين يتولون عملية الترشيح أو إدارة المشاريع أو صرف المساعدات والالتزام بها، والرفع بما يرون مخالفًا لها للجهات الرقابية في الجمعية. كما يتم اطلاع العاملون ضمن نطاق هذه السياسة على مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني وأخذ توقيعهم عليها ويزودون بنسخة منها.

التاريخ :
الرقم :
المشروعات :



المملكة العربية السعودية
جمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالحوية
مسجلة برقم ٢٤٧: ٣٠٢٠١٩٥٠٣٠٥٠٦

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (الثاني) في دورته (الأولى) هذه السياسة (صرف المساعدات)
في ١٤٤٢ / ٠٨ / ١٥ الموافق ٢٠٢١/٣/٢٨ وتحذّر هذه السياسة محل جميع سياسات إدارة المتطوعين الموضوعة سابقاً.

الاسم	الصفة	التوقيع	م
فضيلة الشيخ الدكتور : فواز بن سالم القثامي	رئيس مجلس إدارة الجمعية		١
سعادة الأستاذ : سعود بن عويض العصيمي	نائب الرئيس		٢
فضيلة الأستاذ : فائز الحميد قبلان الثبيتي	المشرف المالي		٣
سعادة الشيخ : فهد بن عايش القثامي	عضو		٤
سعادة الأستاذ: أحمد بن ناصر العبيكان	عضو		٥
سعادة الأستاذ : عبدالله بن يوسف الزهراني	عضو		٦
سعادة الأستاذ : ظافر بن سعيد الشهري	عضو		٧
سعادة الأستاذ : ثامر بن محمد القثامي	عضو		٨
سعادة الأستاذ : سلطان بن عامر العتيبي	عضو		٩